

وسائل الشيعة

[448] محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد ابن سليمان، عن

علي بن أيوب، عن عمر بن يزيد مثله (2). (22964) 2 - وباسناده عن الحسن بن محمد بن
سماعة، عن أحمد بن الحسن الميثمي (1)، عن معاوية بن وهب، عن أبي أيوب (2)، عن أبي عبد
الله عليه السلام قال: يأتي على الناس زمان عضوض بعض كل امرئ ما في يده (3) وينسى الفضل،
وقد قال الله: " ولا تنسوا الفضل بينكم " (4)، ثم ينبري (5) في ذلك الزمان أقوام يبائعون
المضطرين، أولئك هم شرار الناس. ورواه الكليني عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد
وأحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه (6).
(22965) 3 - ورواه الصدوق في (عيون الاخبار) بأسانيد تقدمت في إسباغ الوضوء (1) عن
الرضا، عن آبائه عن علي عليهم السلام نحوه، وزاد: وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن
بيع المضطر، وعن بيع الغرر. _____ (2) التهذيب 7:
18 / 78، والاستبصار 3: 72 / 238. 2 - التهذيب 7: 18 / 80، والاستبصار 3: 71 / 237. (1)
في نسخة: أحمد بن الحسن المثنى (هامش المخطوط). (2) في الاستبصار: أبي تراب... (3) في
الكافي: يديه (هامش المخطوط). (4) البقرة 2: 237. (5) انبرى له: اعترض له (الصاح -
برا - 6: 2280). (6) الكافي 5: 310 / 28. 3 - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 45 /
168. (1) تقدمت في الحديث 4 من الباب 54 من أبواب الوضوء. (*)
